

2307 - حكم إخراج الزكاة عن الذهب المعد للزينة أو للادخار -

نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول السائلة ام نواف من الرياض عندي حلي جزء منها يلبس وجزء لا يلبس فهل عليها زكاة؟ علماً بـان عندي هذا منذ عدة سنوات الصواب منها الزكاة كلها كل الحين ذكرى هذا هو الصواب - 00:00:00

والسنين الماضية اذا كنت لا تعلمين ما عليك شيء زكيه في المستقبل اما اذا كنتي تعلمين او قد افتيت ان عليك الزكاة سهلتني ادي عمما مظلى اما اذا كنت جاهلة - 00:00:18

اما اذا جاء المستقبل الانسان يجد فتوى الان ذكري عن السنة الحاضرة والسنة السنوات المستقبلة هذا هو الصواب هذا هو الارجح اذا بلغ النصاب حال عليه الحول والنصاب احدى عشر رجلية وثلاثة اسابيع اليه يعني حول النصف احدى عشر يوم ونص اذا كان الذهب يبلغ هذا مقدار او اكثر ذكرى - 00:00:29